

## وزارة البترول والثروة المعدنية

قرار رقم ٢٤٤٤ لسنة ٢٠١٢

وزير البترول والثروة المعدنية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الزراعة وتعديلاته؛  
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية وتعديلاته؛  
وعلى القانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠ بشأن الغاز الطبيعي ولائحته التنفيذية؛  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة؛  
وعلى القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بإصدار قانون شركات قطاع الأعمال العام  
ولائحته التنفيذية؛  
وعلى قرار السيد المهندس وزير البترول والثروة المعدنية رقم ١٥٥١ لسنة ٢٠١٠  
بشأن الاستيلاء المؤقت لمدة ثمانية عشر شهراً أو بانتهاه الغرض المستولى عليه من أجله  
أيضاً أقرب على الأراضي الالزامية لتنفيذ مشروع خط غاز طبيعي لأخذ مدينة قوص  
قطر ٤٤ بوصة بمحافظة قنا؛  
وعلى كتاب السيد وزير الزراعة واستصلاح الأراضي بشأن الموافقة على تعديل مسار  
خط غاز طبيعي لأخذ مدينة قوص بمحافظة قنا؛  
وعلى موافقة الجهات التنفيذية لمحافظة قنا؛  
وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة المؤرخة في ٢٠١٢/٣/١؛  
وعلى ما عرضه كل من السيد المهندس وكيل أول وزارة البترول لشئون الغاز  
والسيد المهندس رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة للغازات الطبيعية؛

**قرار:**

**مادة أولى** - يستولى مؤقتاً لمدة ثمانية عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضي الازمة لتعديل مسار مشروع خط غاز طبيعى لأخذ مدينة قوص لتغذية مصنع سكر قوص قطر ٢٤ بوصة والذى يبدأ من المأخذ الذى سيقام على خط غاز الجنوب جرجا / أسوان قطر ٣٠ بوصة وينتهى عند مصنع سكر قوص بمحافظة قنا بطول حوالى ٣ كيلو مترات وعرض ٢٠ متراً ماراً بباطن الأرض بعمق ١،٥ متر طبقاً للمسار الموضح بيانه بالذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقة .

**مادة ثانية** - ينتهى العمل بأحكام هذا القرار بانتهاء مدة الاستيلاء الموضحة بالمادة الأولى .

**مادة ثلاثة** - ينشر هذا القرار ومذكرته الإيضاحية في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر في ٢٠١٢/٦/١٩

وزير البترول والثروة المعدنية  
مهندس / عبد الله غراب

## الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية (إيجاس)

### مذكرة إيضاحية

لقرار السيد المهندس وزير البترول والثروة المعدنية رقم ٢٤٤٤ لسنة ٢٠١٢

بالاستيلاء المؤقت لمدة ثمانية عشر شهراً على الأراضي اللازمـة لتعديل مسار

مائـذـقـوـصـلـتـغـذـيـةـمـصـنـعـسـكـرـقـوـصـقـطـرـ٢ـ٤ـبـوـصـةـبـمـحـافـظـةـقـنـاـ

نتشرف بالإـحـاطـةـبـأـنـالـشـرـكـةـمـصـرـيـةـلـلـغـازـاتـطـبـيـعـيـةـ«ـجـاسـكـوـ»ـأـفـادـتـأـنـهـاـ  
وـاجـهـتـبعـضـالـمـعـوقـاتـالـفـنـيـةـأـثـنـيـأـفـتـرـةـتـنـفـيـذـقـرـارـالـاسـتـيـلـاءـالـمـؤـقـتـرـقـمـ١٥٥١ـلـسـنـةـ٢ـ٠ـ١ـ٠ـ  
لـمـدـةـثـمـانـيـةـعـشـرـشـهـرـاـالـصـادـرـمـنـالـسـيـدـمـهـنـدـسـوزـيرـبـتـرـولـلـتـنـفـيـذـمـشـرـوـعـخـطـغـازـ  
طـبـيـعـيـلـمـأـذـقـوـصـقـطـرـ٢ـ٤ـبـوـصـةـبـطـوـلـ٣ـ٣ـكـمـ،ـوـأـنـهـذـهـالـمـعـوقـاتـالـفـنـيـةـ  
سـتـؤـدـىـإـلـىـاـرـتـفـاعـتـكـلـفـةـمـدـهـذـاـخـطـ،ـاـلـمـرـالـذـىـدـعـاهـإـلـىـطـلـبـتـعـدـيـلـمـسـارـهـ  
بـقـطـرـ٤ـبـوـصـةـوـبـطـوـلـحـوـالـىـ٣ـكـمـلـتـغـذـيـةـمـصـنـعـسـكـرـقـوـصـبـمـحـافـظـةـقـنـاـ،ـوـيـبـدـأـمـسـارـخـطـ  
مـنـمـأـذـقـوـصـذـىـسـيـقـامـعـلـىـخـطـغـازـجـنـوبـجـرجـاـ/ـأـسـوانـقـطـرـ٣ـبـوـصـةـجـنـوبـقـرـيـةـخـطـارـةـ  
بـمـحـافـظـةـقـنـاـحـتـىـغـرـفـةـنـهـاـيـةـبـمـصـنـعـسـكـرـقـوـصـبـالـنـاحـيـةـشـرـقـيـةـبـمـدـيـنـةـقـوـصـبـمـحـافـظـةـقـنـاـ.

وـحـيـثـإـنـهـيـلـزـمـلـتـنـفـيـذـمـشـرـوـعـضـرـورـةـالـاسـتـيـلـاءـالـمـؤـقـتـلـمـدـةـثـمـانـيـةـعـشـرـشـهـرـاـ  
أـوـبـأـنـتـهـاءـالـغـرضـالـمـسـتـولـىـعـلـيـهـمـنـأـجـلـهـأـيـهـمـأـقـبـعـلـىـالـأـرـاضـىـالـلـازـمـةـلـمـسـارـخـطـ  
بـطـوـلـحـوـالـىـ٣ـكـيـلوـمـتـرـاتـوـبـعـرـضـ٢ـمـتـرـاـمـارـاـبـيـاطـنـالـأـرـضـبـعـمـقـ١ـ٥ـمـتـرـ  
وـالـذـىـيـبـدـأـمـسـارـهـمـنـمـأـذـقـوـصـذـىـسـيـقـامـعـلـىـخـطـغـازـجـنـوبـجـرجـاـ/ـأـسـوانـقـطـرـ٣ـبـوـصـةـ  
جـنـوبـقـرـيـةـخـطـارـةـثـمـيـمـتـدـشـرـقـاـمـتـقـاطـعـاـمـعـطـرـيقـأـسـوانـغـرـبـيـالـزـرـاعـيـوـتـرـعـةـالـفـاضـلـيـةـ  
مـارـاـبـالـأـرـاضـىـالـزـرـاعـيـةـمـتـقـاطـعـاـمـعـنـهـرـالـنـيـلـوـيـنـتـهـىـعـنـدـمـصـنـعـسـكـرـقـوـصـبـمـحـافـظـةـقـنـاـ  
لـيـصـبـعـإـجـمـالـىـمـسـارـخـطـحـوـالـىـ٣ـكـيـلوـمـتـرـاتـوـذـلـكـوـفـقـاـلـلـخـرـيـطـةـالـمـسـاحـيـةـالـمـرـفـقـةـ  
وـالـمـوـضـعـعـلـيـهـمـسـارـخـطـ.

وـلـمـكـانـتـالـأـرـاضـىـالـمـطـلـوبـالـاسـتـيـلـاءـالـمـؤـقـتـعـلـيـهـاـلـتـعـدـيـلـمـسـارـخـطـغـازـطـبـيـعـيـ  
قـطـرـ٤ـبـوـصـةـمـنـالـأـرـاضـىـالـزـرـاعـيـةـفـقـدـتـمـحـصـولـعـلـىـمـوـافـقـةـالـسـيـدـمـهـنـدـسـوزـيرـالـزـرـاعـةـ  
وـاـسـتـصـلـاـحـالـأـرـاضـىـعـلـىـتـعـدـيـلـمـسـارـخـطـغـازـطـبـيـعـيـمـأـذـقـوـصـلـتـغـذـيـةـمـصـنـعـسـكـرـقـوـصـ  
قـطـرـ٤ـبـوـصـةـ،ـوـكـذـاـإـنـشـاءـغـرـفـةـبـلـوـفـلـزـومـالـتـحـكـمـفـيـخـطـوـذـلـكـطـبـقـاـلـنـصـالـمـادـةـ(ـ١ـ٥ـ٢ـ)  
مـنـقـانـونـالـزـرـاعـةـرـقـمـ٥ـ٣ـلـسـنـةـ١ـ٩ـ٦ـ٦ـوـتـعـدـيـلـاتـ.

وقد تم الحصول على موافقة الجهات التنفيذية بمحافظة قنا على تنفيذ مشروع الخط بالأراضي الازمة لمسار تنفيذه والواقعة في نطاق المحافظة ، وكذا تم الحصول على موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة .

وحيث إن المشروع يعد من المشروعات الحيوية الهامة والعاجلة ذات النفع العام التي تخدم الاقتصاد القومي .

ونظراً لصفة الاستعجال التي يتسم بها المشروع والذي لا يتحمل التأخير وإنما لأحكام المادة (٤) من القانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠ في شأن الغاز الطبيعي ، والقانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ بشأن خطوط أنابيب البترول ولائحته التنفيذية وإنما لأحكام المادة (١٥) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة والتي تجيز للوزير المختص إصدار قرار بالاستيلاء المؤقت على الأراضي الازمة لتنفيذ المشروعات العاجلة في حالة الضرورة والاستعجال .

لذلك :

يقتضى الأمر إصدار قرار الاستيلاء المؤقت لمدة ثمانية عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضي التي يمر بها مسار الخط المشار إليه والموضع موقعه وحدوده ومعالمه بصدر هذه المذكرة والخريطة المساحية المرفقة باعتباره إجراءً وقتياً يمكن الشركة المصرية للغازات الطبيعية (جاسكو) الجهة القائمة بالتنفيذ من وضع الأرض الازمة لتنفيذ المشروع تحت تصرفها خلال فترة التنفيذ ، وستقوم الشركة المذكورة بصرف التعويضات الازمة لذوى الشأن باعتبار أن ذلك مرتبط بالتنفيذ مع إعادة الأرض المأرب بها مسار الخط في نهاية التنفيذ إلى الحالة التي كانت عليها وقت الاستيلاء .

والأمر معروض على سعادتكم رجاء التكرم بالنظر في استصدار قرار الاستيلاء المطلوب .

تحريجاً في ٢٨/٣/٢٠١٢

رئيس مجلس إدارة

الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية

محمد شعيب محمد